

اجراءات عبور الاجانب الى قطاع غزة عن طريق معبر ايرز**1. عام**

بحسب قانون تطبيق برنامج الانفصال للعام – 2005، يمنع الدخول الى قطاع غزة دون تصريح من قبل القائد العسكري للإسرائيليين، بما في ذلك ايضاً من حصل على تصريح العودة الى اسرائيل بحسب قانون الدخول الى اسرائيل للعام 1952 مثل الاجانب الذين يزورون اسرائيل.

الامر ملزم بترتيب هذا الاجراء الذي يتعامل مع مسار المعالجة في عبور الاجانب الى القطاع، لأن الجالية الدولية ما زالت ترسل الى المنطقة عمالاً اجانب الذين يعملون في المنظمات، الممثلات الدبلوماسية، الارساليات من قبلها وغيرها، لأهداف مختلفة. عبور الاجانب يتم عن طريق معبر ايرز.

**2. تعريفات اساسية:**

- أ. **دبلوماسي "معتمد"**: - اجنبي يحمل جواز سفر (فيزا) دبلوماسية، حصانة دبلوماسية كاملة.
- ب. **دبلوماسي "غير معتمد"** - دبلوماسي يحمل جواز سفر دبلوماسي لكنه لا يملك تأشيرة (فيزا) دبلوماسية - لا توجد حصانة دبلوماسية (لكن يجب تشغيل الاعتبارات بالنسبة للفحص الامني بشكل خاضع لاعلام رئيس فرع الامن/ رئيس قسم المنظمات الدولية)
- ت. **اجنبي يحمل جواز سفر او تأشيرة خدمة** - اجنبي يحمل جواز خدمة - لا حصانة ابدأ.
- ث. **عامل الامم المتحدة الاجنبي** - عامل الامم المتحدة الذي يحمل جواز الامم المتحدة - الاحمر - مركزه مثل مركز دبلوماسي معتمد - ازرق - عادي (بدون حصانة)
- ج. **عامل منظمة دولية معترف بها** - منظمة دولية موجودة في قائمة المنظمات المعترف بها من قبل فرع العلاقات الدولية او من قبل وزارة الامن، وزارة الرفاه وتنسيق اعمال الحكومة في المناطق
- ح. **منظمة دولية غير معترف بها** - منظمة غير معترف بنشاطها من قبل دولة اسرائيل لذلك عليها طلب الاعتراف بها من قبل هذه الجهات المذكورة اعلاه، او بالمقابل، منظمة صغيرة ومحلية لا تحتاج الى الخدمات من دولة اسرائيل لذلك لا تسجل في هذه القائمة - NGOs في وزارة الرفاه.
- خ. **سائح اجنبي** - مواطن صاحب جنسية اجنبية ليس مواطن فلسطيني ناشط، ولا يحمل جواز سفر دبلوماسي او جواز خدمة، لا يعمل في منظمة دولية معترف بها ولا يصل الى البلاد كمدعو من قبل السلطة الوطنية الفلسطينية.

د. مدعو من قبل السلطة الوطنية الفلسطينية – الحديث عن اجنبي، سائح، الذي تمت دعوته من قبل مكاتب السلطة المختلفة لأسباب مهنية – لقاء مع جهات من منظمة التحرير الفلسطينية.

ذ. طلب قدم من مواطن خاص، لا يعمل في منظمة، لاغراض شخصية غير مهنية (زيارة اقارب – عائلة، اعمال وما شابه) هذا الطلب يقدم في المعبر ويرسل الى القسم بعد معالجة جنود جيش الدفاع الاسرائيلي في المعبر، وتتم معالجته بحسب اولويته.

### 3. تفصيل الاجراء

أ. اجنبي يعمل في منظمة دولية معترف بها : على المنظمة التوجه الى قسم العلاقات الخارجية والمنظمات الدولية بطلب رسمي (مطبوع على ورق رسمي للمنظمة) موقع من قبل رئيس المنظمة وتزويد تفاصيل مقدم الطلب (الاسم الرباعي لاصحاب الاصل العربي) تاريخ الميلاد، القومية، رقم جواز السفر، الوظيفة في المنظمة وسبب الدخول الى القطاع.

يقدم الطلب قبل خمسة ايام عمل مسبقا.

بحسب الحاجة يرفق ايضا صورة جواز سفر وفيزا.

ب. اجنبي يعمل في منظمة دولية غير معروفة:

1) على المنظمة الدولية غير المعروفة العمل من اجل الحصول على الاعتراف في قسم العلاقات الدولية والمنظمات الدولية، بحسب اجراءات الاعتراف في اسرائيل، في حال تم الاعتراف بالمنظمة، يتم معالجة الطلب بحسب البند 3 (أ).

2) بشكل عام، الاجانب الذين يعملون في منظمة دولية غير معترف بها يمكنهم تقديم طلب شاذ، يتم فحصه على ضوء السياسة المتبعة على اساس الوضع السياسي – الامني.

ج. سائح اجنبي:

1) على الاجنبي الوصول الى معبر ايرز، حيث يعبئ استمارة طلب دخول الى قطاع غزة، ويقدم له طلب في الحالة.

2) يقوم مكتب التنسيق والارتباط بتحويل الطلب للفحص لدى الجهات الامنية بواسطة قسم العلاقات الخارجية والمنظمات الدولية التي تجري المتابعة في الحاسوب ("وضع الطلب") بعد الطلب. زمن معالجة الطلب 5 ايام عمل، إلا إذا ذكر غير ذلك وتمت المصادقة عليه،

3) في الحالات الانسانية ذات الاهمية للمصالح الاسرائيلية، بصلاحيه مكتب التنسيق والارتباط وبتوصية من قسم العلاقات الخارجية والمنظمات الدولية تتم معالجة الطلب بالسرعة الممكنة من قبل غرفة الطوارئ.

د. مدعون من قبل منظمة التحرير الفلسطينية – هذه الطلبات تعالج مقابل اللجنة المدنية التي تسلم الطلب الى قسم التنسيق الذي يحول مجمل التفاصيل ذات العلاقة، كما هو مطلوب في هذا الاجراء، الى قسم العلاقات الخارجية والمنظمات الدولية.

هـ. بشكل عام الاجابة على التوجهات تتم بشكل مبادر اليه (عندما يكون الامر ممكنا) الى المتوجه

و. معدات عبور الاجانب:

مسئولية الفحص بحسب تعليمات رئيس قسم المعابر.

ر. توجيهات الفحص:

- 1) الدبلوماسيين (بحسب جواز السفر و/او التاشيرة التي تصدر من قبل وزارة الامن) معفيون من الفحص ويتم فحص سياراتهم اذا لم تكن دبلوماسية، الدبلوماسيين من قبل الامم المتحدة معفيون من فحص السيارة التي يصلون بها.
- 2) اصحاب جواز سفر خدمة – (دون علاقة بنوع الختم المختوم في الجواز في معابر الحدود الاسرائيلية – معفيون من تعليمات الاجراء.
- 3) اصحاب فيزا الخدمة – (سواء بواسطة جواز خدمة او جواز سفر "قومي" عادي) – معفيون من تعليمات الاجراء.
- 4) حملة بطاقة وزارة الخارجية – دبلوماسي/ قنصلي او منظمة دولية) معفيون من الفحص، يفحصون فحفا سريعا، تصديق الدخول الى القطاع لهؤلاء، الذين لا يحملون جواز سفر/ فيزا دبلوماسية/ خدمة بحسب سريان مفعول البطاقة
- 5) حاملي بطاقة مكتب الصحافة الحكومي معفيون من فحص الجهات الامنية.
- 6) كل اجنبي ملزم بفحص الجهات الامنية.

يشدد على ان الاجانب الذين يحملون جواز سفر دبلوماسي، جواز سفر خدمة او جواز الامم المتحدة (عندما يكون حامل جواز السفر ليس من اصل عربي او فلسطيني) غير ملزمون بالفحص وعبورهم مصادق عليه دون تأخير.

يذكر ان اصحاب القرابة المباشرة الى دبلوماسي معتمد (زوج، زوجة واولاد) يتمتعون بحصانة دبلوماسية حتى لو كانوا يحملون جواز سفر غير دبلوماسي، ولا يطلب منهم الفحص.

يشدد على ان اولاد الدبلوماسي يجب ان يكونوا تحت سن ال 18.

ح. حصانة دبلوماسية – بحسب توجيهات رئيس قسم المعابر.

ط. اجنبي يصل بدون جواز سفر او فيزا سارية المفعول

يذكر ان الاجنبي الذي يصل بدون جواز سفر او فيزا سارية المفعول لن يصادق على عبوره. صلاحية المصادقة على حالات شاذة موجودة بيد مراقبة الحدود فقط، مع ذلك، الاجنبي الذي يصل من اتجاه القطاع التابع للسلطة والفيزا التي معه انتهى مفعولها حتى اسبوعين وهو يحمل تذكرة طائرة لنفس اليوم يحق له السفر الى مطار بن غوريون، بشكل خاضع للتنسيق مع سلطات الهجرة والسكان.

ي. فلسطيني/ اسرائيلي يحمل جواز سفر اجنبي

في حال جاء اجنبي يحمل جواز سفر اسرائيلي او فلسطيني بالاضافة الى جنسيته المصرح عنها، يجب معالجته حسب الهوية المحلية وبحسب توجيهات سلطة السكان والهجرة وبالتنسيق معها.